الأمم المتحدة

A/C.3/78/SR.28

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والسبعون

الوثائق الرسمية

Distr.: General
15 December 2023
Arabic
Original: English

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة الثامنة والعشرين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس 19 تشرين الأول/أكتوبر 2023، الساعة 10:00

الرئيس: السيد مارشيك ..... (النمسا)

لاحقا: السيد غرونوالد (نائب الرئيس) ..... (سلوفاكيا)

لاحقا: السيد مارشيك ..... (النمسا)

المحتويات

البند 71 من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها *(تابع)*

(أ) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان *(تابع)*

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية *(تابع)*

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين *(تابع)*

(د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما *(تابع)*

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Management Section (dms@un.org).

والمحاضر المصوَّبة سيعاد إصدارها إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).

23-20366 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتُتِحت الجلسة الساعة 10:05.

البند 71 من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها *(تابع)* (A/78/198)

(أ) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان *(تابع)* (A/78/40 و A/78/44 و A/78/48 و A/78/55 و A/78/56 و A/78/240 و A/78/263 و A/78/271 و A/78/281 و A/78/324 و A/78/354)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية *(تابع)* (A/78/125 و A/78/131 و A/78/136 و A/78/155 و A/78/160 و A/78/161 و A/78/166 و A/78/167 و A/78/168 و A/78/169 و A/78/171 و A/78/172 و A/78/173 و A/78/174 و A/78/175 و A/78/176 و A/78/179 و A/78/180 و A/78/181 و A/78/182 و A/78/185 و A/78/192 و A/78/195 و A/78/196 و A/78/202 و A/78/203 و A/78/207 و A/78/213 و A/78/226 و A/78/227 و A/78/241 و A/78/242 و A/78/243 و A/78/245 و A/78/246 و A/78/253 و A/78/254 و A/78/255 و A/78/260 و A/78/262 و A/78/269 و A/78/270 و A/78/272 و A/78/282 و A/78/288 و A/78/289 و A/78/298 و A/78/306 و A/78/310 و A/78/311 و A/78/347 و A/78/364)

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين *(تابع)* (A/78/204 و A/78/212 و A/78/223 و A/78/244 و A/78/278 و A/78/297 و A/78/299 و A/78/326 و A/78/327 و A/78/338 و A/78/340 و A/78/511)

(د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما *(تابع)* (A/78/36)

1 - **السيد سيوانيانا** (الخبير المستقل المعني بإقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف): عرض تقريره النهائي (انظر A/78/262)، فقال إن التقرير يبرز الملاحظات الرئيسية الواردة في تقاريره السابقة المقدمة إلى مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة. وهو كان في تقرير عام 2019 (انظر A/74/245) قد نظر في المشاركة العامة وعملية صنع القرار في فضاءات الحوكمة العالمية من قبيل مجموعة الدول السبع ومجموعة العشرين ومجموعة الـ 77 والمجموعة المكونة من البرازيل والاتحاد الروسي والهند والصين وجنوب إفريقيا (البريكس). وعلى الرغم من الجهود العديدة المبذولة لزيادة المشاورات مع مختلف قطاعات المجتمع، ظلت المشاركة في مجالات الحوكمة العالمية رمزية أو منعدمة. وستعزز المشاركة العامة شفافية هذه الفضاءات وشرعيتها ومصداقيتها، وستسهم إسهاما كبيرا في تحقيق أهدافها. ومن المهم بصفة أخذ آراء وشواغل الفئات المهمشة بعين الاعتبار.

2 - وقال إنه بحث في تقرير عام 2020 (A/HRC/45/28؛ انظر A/75/206) مسألة التفاعل بين السياسات الاقتصادية والضمانات الخاصة بالمؤسسات المالية الدولية والحوكمة المحلية. وتؤثر المؤسسات المالية الدولية تأثيرا مباشرا على الحوكمة، وينبغي لها أن تتخذ بشكل ممنهج جميع التدابير اللازمة للثني عن ارتكاب انتهاكات حقوق الإنسان وضمان احترام حقوق الإنسان ومبادئ الحوكمة الرشيدة.

3 - وقال إنه ركّز في تقرير عام 2021 (A/HRC/48/58؛ انظر A/76/153) على الحاجة إلى نهج مجدَّد لتعددية الأطراف يكون أكثر فعالية وشمولا للجميع من أجل التصدي لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) والتعافي منها. ودعا إلى قيادة وتنسيق عالميين من جانب أمم متحدة قوية وممولة تمويلا كافيا، وإلى الالتزام الكامل والمشاركة المستمرة من جانب الدول الأعضاء والمؤسسات المالية الدولية والقطاع الخاص والمجتمع المدني.

4 - وقال إنه بحث في تقرير عام 2022 (A/HRC/51/32؛ انظر A/77/180) بعض التحديات الرئيسية التي تواجه صون وتعزيز السلام والأمن الدوليين، فضلا عن السبل الممكنة للتغلب عليها. وقال إنه من الضروري التمسك بتعددية الأطراف من خلال الحوار والدبلوماسية والتفاوض وشمول الجميع والحفاظ على قدسية ميثاق الأمم المتحدة. وقال إنه لا يزال لديه أمل في أن تكون خطورة الوضع في كل من أوكرانيا وغزة دافعاً لحل القضايا الخلافية التي طال أمدها.

5 - وقال إنه ركّز في تقرير عام 2023 (A/HRC/54/28) على الفرص والتحديات التي يواجهها الشباب أثناء المشاركة والانخراط في المنتديات الحكومية الدولية. وقال إن الشباب لديهم الحق في المشاركة في الشؤون العامة، وينبغي أن يضطلعوا بدور هام في صياغة السياسات التي ستؤثر على مستقبلهم. ومن الضروري خلق فضاءات يسهل الوصول إليها وتضم الجميع حيث يستطيع الشباب، بمن فيهم

الشـــباب من بلدان الجنوب والمجتمعات المهمشـــة، أن يتفاعلوا مع الكيانات الحكومية الدولية.

6 - وأعرب عن الأسف من أن الانقسام الجيوسياسي قد تسبب في توقّف بعض الدول الأعضـــاء عن التعاون مع ولاية الخبير المســـتقل. وقال إنه لا يزال مقتنعا بأنه يمكن للولاية، في حال تعاون معها جميع أصـــحاب المصـــلحة، أن تقدم إسـهاما دائما في تعزيز حقوق الإنســان وحمايتها، وحثَّ جميع الدول الأعضاء على التعاون الكامل مع خلفه.

7 - **الســـيد بوفيدا بريتو** (جمهورية فنزويلا البوليفارية): قال إن بلده، بوصـفه عضـوا مؤسـسا لمجموعة الأصـدقاء المدافعين عن ميثاق الأمم المتحدة، يؤكد الأهمية المحورية لمبادئ ومقاصـــد الميثاق، التي تتعرض للتهديد بشكل متزايد. ويسعى بعض الدول إلى تقسيم العالم إلى كتل أيديولوجية في محاولة متعمدة لإضـــعاف وتدمير الأمم المتحدة. والبلـدان الغنيـة، بـاحتكـارهـا الامتيـازات والتقـدم التكنولوجي والنمو، إنما تنتهك مبدأ المســـاواة في الســـيادة بين جميع الدول وتؤجج عدم الاســـتقرار. ويطبق بعضـــها تدابير قســـرية انفرادية غير قانونية وغير أخلاقية، مما يمنع البلدان النامية من الحصـــول على السـلع والخدمات الضـــرورية للتنمية المســـتدامة، بما في ذلك الأغذية والأدوية من قبيل لقاحات كوفيد-19. ويجب رفع التدابير القســـرية الانفرادية المفروضـــة على بلده، ويجب الإفراج فورا عن المبعوث الخـاص الفنزويلي أليكس ناين صـــعب موران. وسـأل الخبير المسـتقل عن الخطوات التي يمكن اتخاذها لرأب الانقسام الإيديولوجي.

8 - **الســـيدة واينويل** (الكاميرون): قالت إن الكاميرون تدعم ولاية الخبير المستقل دعما كاملا. وسألت عما إذا كان صندوق النقد الدولي والبنك الدولي يتخذان خطوات للتفاعل مع منظمات المجتمع المدني والمجموعات الرئيسية والأوساط الأكاديمية؛ وعن الكيفية التي يمكن بها بناء الجسـور بين الأمم المتحدة والمؤسـسـات المالية الدولية من أجل تحســين الشـفافية والديمقراطية؛ وعن التأثير الناتج عن توصـــيته بأن تنظر المؤسـسـات المالية الدولية في أثر تدابير التقشـف على حقوق الإنسان، إذا كان قد نتج عن التوصية أي تأثير؛ وعن الدور الذي يمكن أن تؤديه مؤسـسـات مثل مجموعة البريكس في تعزيز إقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف حقا؛ وأخيرا، عن النصيحة التي يودّ الخبير المستقل تقديمها من أجل تعزيز تنفيذ توصياته.

9 - **الســـيدة نوفروز** (أذربيجان): تكلمت باســم حركة بلدان عدم الانحياز، فقالت إن إحلال الســـلام والازدهار في العالم وإقامة نظام عالمي تســـوده العدالة والإنصـــاف، بناء على ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي، كانا دوما في صـــلب أهداف الحركة. وخلال مؤتمر القمة الثامن عشـــر لحركة بلدان عدم الانحياز، الذي عقد في باكو في تشرين الأول/أكتوبر 2019، أكد رؤساء الدول والحكومات من جديد أن الديمقراطية قيمة عالمية تســـتند إلى ما تعبّر عنه الشـــعوب بحرية من إرادة لتحديد نظمها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وأكدوا مجددا أنه، ولئن تقاسمت الديمقراطيات سمات مشتركة، لا يوجد نموذج وحيد للديمقراطية. وأكدوا مجددا أيضا ضرورة احترام السيادة والحق في تقرير المصـير ورفض أي محاولة لتفكيك النظم الدسـتورية والديمقراطية المنشأة بصورة مشروعة. وبالإضافة إلى ذلك، أعربوا عن اقتناعهم بأن التعاون الدولي من أجل نشـر الديمقراطية، على أسـاس احترام المبادئ المكرســـة في الميثاق، ومبادئ الشـــفافية والنزاهة وعدم الانتقائية والشـمولية، يمكن أن يسـهم في تقوية دعائم الديمقراطية على الصـــعد الوطني والإقليمي والدولي.

10 - وقالت إن الحركة تشـــدد على الحق الأســـاســـي غير القابل للتصرف لجميع الشعوب في تقرير المصير، ولا سيما في جميع الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي والأقاليم الواقعة تحت الاحتلال الأجنبي. ولا تزال ممارســـة الشـــعوب الواقعة تحت الاحتلال الأجنبي للحق في تقرير المصـير تمثل مسـعى صـائبا وجوهريا. ويكتسـي التقيد الصـارم بمبادئ القانون الدولي، والوفاء بحســـن نية بالالتزامات التي تأخذها الدول على عاتقها، أهمية قصوى لصون السلام والأمن الدوليين.

11 - **الســـيد فاليدو مارتينيز** (كوبا): قال إنه لا يمكن إقامة النظام الديمقراطي والمنصـــف الذي تمسّ الحاجة إليه إلا من خلال تعددية الأطراف والتعاون والتضـــامن الدوليين، ولا سـيما تجاه البلدان النامية. ومن خلال تسـبُّبها في تفاقم تأثير التدابير القسـرية الانفرادية، أظهرت جائحة كوفيد-19 بشـكل أوضـح أن هذه التدابير تقف في طريق إقامة النظام الجديد. وتتعارض التدابير القســـرية الانفرادية مع ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي، وتعوق التنمية المســـتدامة. وتعد كوبا، التي ظلت تحت حصـار اقتصـادي وتجاري ومالي فرضـته الولايات المتحدة لأكثر من سـتة عقود، مثالا بارزا على تأثير هذه التدابير على التنمية. وطلب من الخبير المســـتقل أن يقدم مزيدا من التفاصـــيل عن الكيفية التي تؤثر بهـا التـدابير القســـريـة الانفراديـة على إقـامـة نظـام دولي ديمقراطي ومنصف.

12 - **الســيد كوزمينكوف** (الاتحاد الروســي): قال إن بعض البلدان الغربية تقوض ميثاق الأمم المتحدة بمحاولتها إعادة تشـــكيل القانون الدولي بما يناسـب مصـالحها الجيوسـياسـية. ويرفض الاتحاد الروسـي

استخدام التدابير القسرية الانفرادية في ممارسة الضغوط على الدول ذات السيادة كي تقوم بتعديل سياساتها الخارجية المستقلة بذريعة حماية حقوق الإنسان. وتنتهك هذه التدابير ذات الدوافع السياسية حقوق الإنسان والحريات الأساسية وقواعد القانون الدولي المعترف بها عالميا، وتقوض الجهود الدولية الرامية إلى حل الأزمات، وقد أدانتها الجمعية العامة مرارا وتكرارا. ويعد استخدام القيود الانفرادية لتحقيق أهداف سياسية قصيرة الأجل تصرّفا غير فعال، ويمكن أن تكون له آثار اقتصادية وسياسية ضارة.

13 - وقال إن المسائل التي بحثها الخبير المستقل في تقاريره المواضيعية لا تزال شديدة الوجاهة، وهي تناقش في منتديات أخرى من جانب بلدان رفضت ولايته. وأعرب عن اهتمام الوفد الروسي بالاستماع إلى آرائه بشأن الحصول على اللقاحات في البلدان النامية.

14 - **السيد زوميلا** (ماليزيا): قال إن بلده نفذ عددا من التدابير والمبادرات من أجل تعزيز مشاركة الشباب وانخراطهم في عمليات صنع القرار والعمليات السياسية في ماليزيا. وتساءل عن الكيفية التي يمكن بها للدول أن تكوّن فهما أفضل لاحتياجات الشباب وتطلعاتهم، وأن تضمن أن تكون منظوراتهم ممثّلة في عمليات صنع القرار على جميع المستويات.

15 - **السيد يانج** فان (الصين): قال إن وجود نظام ديمقراطي ومنصف أمر بالغ الأهمية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وتدعو الصين جميع الأطراف إلى ممارسة تعددية الأطراف الحقيقية؛ والالتزام بالمبادئ الداعية إلى إجراء المشاورات المستفيضة وتقديم المساهمات المشتركة وتبادل المنافع؛ وتعزيز تطوير نظام حوكمة عالمي أكثر عدلاً وإنصافاً؛ والوقوف في وجه النزعة الانفرادية والهيمنة؛ وإدانة الجزاءات الانفرادية وفرض الدول ولايتها القضائية خارج حدودها؛ ورفض تسييس قضايا حقوق الإنسان واتخاذها أدوات لتحقيق غايات معينة. والصين على استعداد للعمل مع جميع الأطراف لبناء مجتمع تتقاسم فيه البشرية كلّها نفس المستقبل.

16 - وقال إن الشباب يمتلك القدرة على دفع عجلة التغيير الاجتماعي والتقدم البشري. وما دام شباب جميع الأمم متحدين في تعزيز القيم المشتركة للبشرية، سيمكن خلق مستقبل تعمّه المساهمات المشتركة والمنافع المتبادلة والتنمية والرخاء والصحة والأمن والاحترام المتبادل والتعلم.

17 - **السيدة عرب بافراني** (جمهورية إيران الإسلامية): قالت إن التدابير القسرية الانفرادية وسيلة غير مشروعة من وسائل الابتزاز السياسي والإكراه والتخويف، حيث يُعتمد على ممارسة الضغوط الاجتماعية - الاقتصادية على السكان المدنيين في البلدان المستهدفة. وفي تعارض مع روح تعددية الأطراف، تواصل الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي انتهاك القانون الدولي وتهديد السلام والأمن الدوليين من خلال استخدام هذه التدابير التي تشكل عائقا خطيرا أمام تعزيز نظام ديمقراطي ومنصف، والتي ينبغي رفعها فورا. وطلبت إلى الخبير المستقل أن يقدم تفاصيل عمّا يترتّب على التدابير القسرية الانفرادية والجزاءات الثانوية وفرط الامتثال من آثار سلبية على الصعيد الإنساني وصعيد حقوق الإنسان.

18 - **السيد سكالابريني - ماكيلار** (المراقب عن نظام مالطة ذي السيادة المستقلة): قال إن تعددية الأطراف والحوار بين أصحاب المصلحة ضروريان الآن أكثر من أي وقت مضى. وما لم يتم تعديل الآلية القائمة، فسيستمر اتّساع الفجوة بين البلدان الغنية والفقيرة. فعندما يصل حجم الإنفاق العسكري العالمي إلى أعلى مستوى له على الإطلاق خلال أكبر أزمة صحية يشهدها العالم منذ أكثر من قرن، تتضح ضرورة الإصلاح. وسأل عن الكيفية التي يعتزم بها الخبير المستقل تشجيع تمويل آليات حقوق الإنسان على نحو أكثر استقرارا.

19 - **السيد سيوانيانا** (الخبير المستقل المعني بإقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف): قال إن توثيق التعاون بين الدول الأعضاء أمر أساسي من أجل التصدي للتحديات الراهنة. ويمكن لمجموعة البريكس أن تؤدي دورا في إقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف، ولكن من الضروري دراسة علاقتها بالهياكل الأخرى.

20 - وقال إنه يمكن أن يكون للتدابير القسرية الانفرادية بعض الأثر الإيجابي إذا أحسن توجيهها، ولكنها تميل إلى الإضرار بالسكان المدنيين، ولا سيما الفئات المهمشة، وهي غير ضرورية. وينبغي الاستعاضة عنها بالعمل المتعدد الأطراف، الذي يعد السبيل الوحيد الفعال حقا لحل الخلافات بين الدول.

21 - وفيما يتعلق بتنفيذ توصياته، قال إنه يكرر دعوته إلى تنشيط الجمعية العامة بإنشاء منبر لدراسة القرارات العديدة التي أصدرتها وأثرها. ومن الضروري أيضا إصلاح مجلس الأمن وكفالة أن يعالج الهيكل الاقتصادي والمالي الدولي الفوارق بين الأغنياء والفقراء. ويجب أن تحتل تعددية الأطراف ومسألة مشاركة الشباب في المنتديات الدولية والحق في تقرير المصير مكانا في جدول أعمال مؤتمر القمة المعني

بالمستقبل. فبدون وجود إمكانية لحصولها على تقرير المصير، ستظل المجتمعات المحلية في مجموعة كبيرة ومتنوعة من البلدان مستبعدة من عمليات صنع القرار، وممنوعة من السيطرة على مواردها، وغير قادرة ممارسة حقوقها السياسية.

22 - وأشار إلى أن الديمقراطية قيمة عالمية، ولكن تعريفها محل خلاف. وينبغي للوفود أن تنظر في الاقتراح المطروح حاليا الداعي إلى إنشاء ولاية جديدة تابعة لمجلس حقوق الإنسان لمقرر خاص معني بالديمقراطية.

23 - **السيدة دوهان** (المقررة الخاصة المعنية بالأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق الإنسان): عرضت تقريرها عن الجزاءات الثانوية وفرط الامتثال وحقوق الإنسان (انظر A/78/196)، فقالت إن الجهود المتزايدة لإنفاذ نظم الجزاءات الانفرادية، بما في ذلك من خلال فرض عقوبات على تيسير التحايل عليها، تخلق حالة من الخوف والريبة تؤدي إلى فرط الامتثال. وقالت إنها تدرس في التقرير العوامل التي تؤدي إلى ظهور السياسات القائمة على عدم تقبّل أي مخاطرة على الإطلاق، وتأثيرها على حقوق الإنسان والمساعدة الإنسانية، والتحديات التي تعترض اللجوء إلى العدالة، والاستخدام المتزايد للولاية القضائية للدول خارج حدودها الإقليمية كوسيلة لإنفاذ الجزاءات الانفرادية الأولية. وقدمت أيضا تقييما قانونيا لمختلف فئات إنفاذ الجزاءات وفرط الامتثال.

24 - وقالت إن الدول التي تفرض الجزاءات كثيرا ما تصوّر فرط الامتثال على أنه نتيجة غير مقصودة تخرج عن نطاق مسؤوليتها وسيطرتها. غير أن نظم الجزاءات المعقدة المطبّقة حاليا توجد ظروفا تجعل فرط الامتثال أمرا لا مفر منه، بما في ذلك التغييرات المتكررة، والأنظمة المتداخلة، واللغة الفضفاضة أو الغامضة، والتفسيرات ذات الدوافع السياسية، والجزاءات الثانوية والعقوبات المفروضة على التحايل، وفرض الدول ولايتها القضائية خارج حدودها الإقليمية، وعدم اليقين بشأن نطاق الاستثناءات الإنسانية، والإجراءات المعقّدة للتصريح بإيصال السلع الإنسانية، وغياب آليات حماية الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني.

25 - وقالت إن آثار فرط الامتثال تكاد تنتهك جميع الحقوق المدنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للبلد الخاضع للجزاءات، فضلا عن حقوق البلدان التي تقيم معها علاقات اقتصادية أو علاقات أخرى. وتنطوي السياسات القائمة على عدم تقبّل أي مخاطرة على الإطلاق وفرط الامتثال على تمييز ضد مواطني البلدان المستهدفة والمقيمين فيها على أساس الجنسية أو الأصل أو نوع الإقامة، في انتهاك لمبادئ حقوق الإنسان المتعارف عليها تماما. وتتسبّب الجزاءات الانفرادية وفرط الامتثال في منع أو إعاقة إيصال المساعدة الإنسانية، ويمكن أيضا أن تعوق تنفيذ قرارات مجلس الأمن المتعلقة بالحالات الإنسانية. وعلاوة على ذلك، فإن هناك مجموعة متنوعة من العوامل، بما في ذلك ارتفاع تكلفة المعونة القضائية في القضايا المتصلة بالجزاءات وخطر توجيه تهم إضافية ضد المهنيين القانونيين، يمكن أن تحرم الأفراد المستهدفين من حقهم في إمكانية اللجوء إلى العدالة والحق في المحاكمة وفق الأصول الإجرائية، بالإضافة إلى تقويض افتراض البراءة.

26 - وقالت إنه لم يكن هناك ما يخاطب الشق الموضوعي للمسألة من بين الردود على الرسائل العديدة التي وجهتها المقررة الخاصة بشأن فرط الامتثال. إذ أورد بعض المجيبين ادعاءات غير دقيقة، بينما انطوت ردود أخرى على محاولات من الدولة للإلقاء بالمسؤولية على مؤسسات الأعمال أو العكس. والواقع أن جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك الدول والمنظمات التي تفرض الجزاءات ومؤسسات الأعمال الممتثلة والمفرطة الامتثال، يتحملون المسؤولية عن انتهاكات حقوق الإنسان الناجمة عن التدابير القسرية الانفرادية وفرط الامتثال. وعلاوة على ذلك، لا يمكن التذرع بمسألة "العواقب غير المقصودة" أو "ممارسة مؤسسات الأعمال ضبط النفس" لإضفاء الشرعية على أنظمة الجزاءات الانفرادية الأولية أو الثانوية أو فرض عقوبات مدنية وجنائية على التحايل عليها.

27 - وأشارت إلى أنه نظرا لعدم مشروعية الأغلبية الساحقة من الجزاءات الانفرادية، فإن تطبيق الولاية خارج الحدود الإقليمية كوسيلة للإكراه يتعارض مع القانون الدولي. كما أن طلبات تسليم المجرمين في القضايا الجنائية المتصلة بالجزاءات هي إجراءات غير قانونية.

28 - وذكرت أن المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان تنشئ التزاما على مؤسسات الأعمال ببذل العناية الواجبة باتخاذ التدابير لمنع انتهاكات حقوق الإنسان، والتزاما على الدول ببذل العناية الواجبة لضمان امتثال مؤسسات الأعمال الخاضعة لولايتها القضائية وسيطرتها لمعايير حقوق الإنسان. وتشكل إساءة تفسير هذه الالتزامات من أجل ضمان الامتثال لأنظمة الجزاءات خرقا للقانون الدولي. وعلاوة على ذلك، فإن عدم إنشاء آليات لضمان عدم انتهاك سلوك مؤسسات الأعمال للحقوق المكرسة في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية يشكل انتهاكا للعهد.

29 - وقالت إنه ينبغي للدول والمنظمات الإقليمية، في جملة أمور، أن ترفع أي تدابير لا تستوفي معايير الرد بالمثل أو معايير التدابير المضادة؛ وأن ترفع وتتجنب الجزاءات الثانوية وكذلك التدابير المدنية والجنائية المتخذة في إطار إنفاذ الجزاءات الانفرادية الأولية؛ وأن تتوقف عن إصدار الوثائق التفسيرية غير الملزمة؛ وأن تضمن ألا تؤثر الجزاءات الانفرادية وفرط الامتثال لها على البنية التحتية والخدمات الحيوية؛ وأن تتخذ جميع التدابير اللازمة للقضاء على فرط الامتثال أو التخفيف من حدته؛ وأن تضمن ألا يشكل نشاط مؤسسات الأعمال الخاضعة لولايتها وسيطرتها انتهاكا لحقوق الإنسان خارج الحدود الإقليمية؛ وأن توفر الموارد والتمثيل القانوني بالشكل المناسب للأفراد المتضررين من الجزاءات الانفرادية وفرط الامتثال. وينبغي على مؤسسات الأعمال تجنب السياسات القائمة على عدم تقبّل أي مخاطرة على الإطلاق وتجنب فرط الامتثال، ولا سيما فيما يتعلق بالسلع والخدمات الأساسية. وأخيرا، ينبغي لجميع وكالات الأمم المتحدة أن تدرج في خططها تقييما للأثر الإنساني للجزاءات الانفرادية وفرط الامتثال، وينبغي للدول أن تقدم معلومات عن هذا الأثر إلى جميع آليات الأمم المتحدة ذات الصلة.

30 - **السيد بوفيدا بريتو** (جمهورية فنزويلا البوليفارية): قال إن بلده يخضع لأكثر من 900 تدبير قسري انفرادي غير قانوني، مما أدى إلى تكبد خسائر بشرية واقتصادية هائلة. وفي الإعلانات السياسية الأخيرة الصادرة عن الاجتماعات الرفيعة المستوى للجمعية العامة، لم يرد أي ذكر لأثر هذه التدابير، بسبب الموقف المتحيز والمتحجّر لبلدان الشمال ومسؤول سابق رفيع المستوى. وسأل عن التقدم الذي أحرزته المقررة الخاصة في زيادة الوعي بأثر التدابير القسرية الانفرادية بين المسؤولين في تلك البلدان، وعن الاستراتيجيات التي قد تكون فعالة للقيام بذلك، وما إذا كان التغيير أمرا محتملا. وقال إنه سيكون ممتنا لسماع رأيها بشأن الحاجة إلى آلية لرصد أثر التدابير القسرية الانفرادية.

31 - **السيدة نوفروز** (أذربيجان): تكلمت باسم حركة بلدان عدم الانحياز، فقالت إن رؤساء الدول والحكومات أكدوا من جديد في مؤتمر قمة الحركة الذي عُقد في تشرين الأول/أكتوبر 2019 معارضتهم لجميع التدابير القسرية الانفرادية، بما في ذلك التدابير المستخدمة كأدوات لممارسة الضغوط على أي بلد، ولا سيما البلدان النامية. وتعوق هذه التدابير رفاه سكان البلدان المتضررة، وتوجد عقبات أمام الإعمال الكامل لحقوق الإنسان الخاصة بهم. وينبغي عدم حرمان الشعوب من سبل كسب رزقها وتحقيق تنميتها.

32 - وقالت إن حركة بلدان عدم الانحياز ما زالت ملتزمة بتشجيع تعددية الأطراف وعمليات صنع القرار المتعددة الأطراف داخل الأمم المتحدة والحفاظ عليها وتنشيطها وإصلاحها وتعزيزها من خلال التقيد الصارم بميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي، اللذين تقوضهما النزعة الانفرادية والتدابير الانفرادية المتخذة في إطارها. وتعارض الحركة استخدام القوة والتدابير القسرية والتهديد باستخدامها كوسيلة لتحقيق الأهداف السياسية الوطنية.

33 - **السيد كريفالتسيفيتش** (بيلاروس): قال إن بلده يشعر بالقلق إزاء استمرار عدم اليقين بشأن مشروعية الجزاءات الثانوية؛ وتزايد توظيف المنظمات الدولية لضمان تنفيذ الجزاءات الانفرادية على الصعيد الوطني أو الإقليمي؛ وتعمُّد تعقيد متطلبات مراجعة الجزاءات الحالية؛ وتقييد إمكانية اللجوء إلى العدالة في سياق الجزاءات الثانوية وزحف الولايات القضائية خارج الحدود الإقليمية. وقالت إن بيلاروس تدعو إلى إزالة التدابير القسرية الانفرادية بصورة كاملة وغير مشروطة ولا رجعة فيها، وإنه لا ينبغي أن ينظر إلى استخدامها كانتهاك للقانون الدولي وحقوق الإنسان فحسب، بل وكممارسة إجرامية أيضا.

34 - **السيد النويلاتي** (الجمهورية العربية السورية): قال إن التدابير القسرية الانفرادية لها عواقب سلبية، بل وخطيرة، على التمتع بحقوق الإنسان، وإنها غير قانونية. ونتيجة لفرط الامتثال للجزاءات الانفرادية المفروضة على بلده، يرفض العديد من مؤسسات الأعمال والمنظمات التعامل تجاريا مع حكومة بلده أو تقديم المساعدة إلى الشعب السوري في أعقاب الزلزال الهائل الذي وقع في شباط/فبراير 2023. وتتفاقم الحالة بسبب وقف الإنتاج الطبي والواردات الطبية منذ اعتماد الولايات المتحدة قانون قيصر في عام 2019، بسبب تدابير حظر الاستيراد والحظر التكنولوجي والصعوبات المصرفية. وينبغي رفع التدابير القسرية الانفرادية المفروضة على الجمهورية العربية السورية دون شروط.

35 - **السيدة عرب بافراني** (جمهورية إيران الإسلامية): قالت إن التدابير القسرية الانفرادية تشكل انتهاكا صارخا للقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني وميثاق الأمم المتحدة. ويعد الامتثال لهذه التدابير انتهاكا لحقوق الإنسان الواجبة للأشخاص الموجودين في البلدان المستهدفة، ولا سيما النساء والأطفال. وتتقاسم الأطراف المصدرة لهذه التدابير والممتثلة لها المسؤولية عن أثرها على حقوق الإنسان بالتساوي.

وينبغي لكل هيئة من هيئات الأمم المتحدة أن تدين تصعيد استخدامها من جانب الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي. وينبغي ألا تطبق العناية الواجبة في سياق الجزاءات الانفرادية إلا في ما يتعلق بالتزامات حقوق الإنسان خارج الحدود الإقليمية للدول التي تفرضها والدول التي تمتثل لها. وأعربت عن اهتمام وفد بلدها بمعرفة أحدث الأنشطة المشتركة التي اضطلعت بها المقررة الخاصة مع غيرها من المكلّفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة.

36 - **السيدة بيشاردو أوربينا** (نيكاراغوا): قالت إن بلدها وشعبها هما ضحية للتدابير القسرية الانفرادية غير القانونية التي تفرضها القوى الإمبريالية المعتنقة لفكر الاستعمار الجديد من قبيل الولايات المتحدة. وتشمل الجزاءات التي تفرضها الولايات المتحدة قانون مشروطية الاستثمار في نيكاراغوا لعام 2018، الذي صدرت بموجبه تعليمات إلى سلطات الولايات المتحدة ذات الصلة برفض منح قروض لنيكاراغوا. ويتجاوز الضرر الناجم عن التدابير القسرية الانفرادية حدود البلد المستهدف. وستواصل نيكاراغوا شجب مقاصد التدابير القسرية الانفرادية والدعوة إلى الوحدة والتضامن ضدها.

37 - **السيد مانيانغا** (زمبابوي): قال إن الجزاءات الثانوية لها نتائج غير مباشرة على القطاعات الحيوية في الدول المستهدفة، مما يؤثر على حياة السكان الضعفاء، بمن فيهم النساء والأطفال واللاجئون. وتؤكد أسباب فرط الامتثال التي حددتها المقررة الخاصة الطابع الغامض لأنظمة الجزاءات الحالية، مما يشكل تهديدا كبيرا للقانون الدولي وحقوق الإنسان. وتدين زمبابوي ما يمارسه بعض الدول من نفاق بإجبارها الجميع على التعاون مع ما ترعاه من آليات تخص بلدانا بعينها، بينما ترفض التعاون مع ولاية أنشأتها الأمم المتحدة. وقال إنه ينبغي رفع الجزاءات غير القانونية وغير المبررة المفروضة على بلده وبلدان أخرى فورا وبدون شروط.

38 - **السيد زوميلا** (ماليزيا): قال إن بلده يعارض جميع أشكال الحظر الاقتصادي والمالي والتجاري الانفرادي. وينبغي للدول التي تفرض أو تنفذ هذه التدابير القسرية الانفرادية ضد دول أخرى أن توقف هذه الممارسات فورا، وأن تحل نزاعاتها وديا عن طريق الحوار والتفاوض. وتساءل عن النتائج الرئيسية لفرط الامتثال لأنظمة الجزاءات والكيفية التي يمكن بها التقليل من هذه النتائج إلى أدنى حد ممكن.

39 - **السيدة لاميغيريرو كانييدو** (كوبا): قالت إن المقررة الخاصة شهدت الأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية على الشعب الكوبي خلال زيارتها قبل بضعة أشهر. فقد عاش الكوبيون لأكثر من 60 عاما تحت حصار اقتصادي وتجاري ومالي فرضته الولايات المتحدة - وهو أطول وأشد نظام جزاءات تم فرضه على أي بلد على الإطلاق. وتشكل هذه الجزاءات انتهاكا جسيما وصارخا ومنهجيا لحقوق الإنسان للشعب الكوبي، وتعد العقبة الرئيسية أمام تحقيق التنمية الكوبية. وقالت إن وفد بلدها يوافق على أن الجزاءات الثانوية، بحكم طبيعتها التي تتجاوز الحدود الإقليمية، مثل قانون هيلمز - بيرتون لعام 1996، تنتهك السيادة الوطنية. وطلبت إلى المقررة الخاصة أن تقدم مزيدا من التفاصيل عن نطاق التدابير القسرية الانفرادية الذي يتجاوز الحدود الإقليمية، وأثرها على حقوق الإنسان للسكان المتضررين.

40 - **السيد كوزمينكوف** (الاتحاد الروسي): قال إن مجلس الأمن وحده هو الذي يستطيع أن يصدر جزاءات مشروعة. ويعارض الاتحاد الروسي فرض جزاءات ثانوية وتطبيق الجزاءات خارج الحدود الإقليمية. وتسفر جميع هذه التدابير عن أثر ضار على الحالة الاقتصادية والإنسانية للبلدان النامية.

41 - ومضى يقول إن الجزاءات التي تستهدف الرياضيين ذوي الإعاقة تستحق الشجب بوجه خاص. وعلى الرغم من أن محكمة الاستئناف التابعة للجنة الدولية للألعاب الأولمبية للأشخاص ذوي الإعاقة قد ألغت قرار تعليق عضوية اللجنة الأولمبية الوطنية الروسية للأشخاص ذوي الإعاقة، فإن الأولمبيين الروس لا يزال غير مسموح لهم بالمشاركة في المنافسات الدولية. ويشكل منع هؤلاء الرياضيين تمييزا على أساس الجنسية والقناعات السياسية. وقال إن وفد بلده سيكون ممتنا لسماع رأي المقررة الخاصة بشأن هذه المسألة.

42 - **السيد باسمور** (جنوب أفريقيا): قال إن بلده يعارض تطبيق التدابير القسرية الانفرادية، التي تعوق التنمية والتمتع بحقوق الإنسان، والتي لا أساس لها في القانون الدولي، وتقوض مبادئ تعددية الأطراف. ويمثل فرض هذه التدابير محاولة من جانب الدول القوية اقتصاديا لإكراه دول أخرى على التصرف بطريقة معينة. وتنشئ التدابير القسرية العالمية التزامات متنافسة تُلقى على عاتق مؤسسات الأعمال، مما يجبرها على الاختيار بين بذل العناية الواجبة بشأن حقوق الإنسان وبذل العناية الواجبة بشأن الجزاءات.

43 - وقال إنه في ظل المناخ الحالي الذي يسوده فرط الامتثال والمغالاة في تجنّب المخاطر، كثيرا ما تكافح البلدان الخاضعة للجزاءات من أجل الحفاظ على سلاسل الإمداد وتواجه تأخيرات خطيرة وتكاليف باهظة. وينبغي رفع التدابير القسرية الانفرادية التي يجري

تنفيذها ضد زمبابوي وكوبا حتى يتمكن البلدان من مواصلة السعي إلى تحقيق التنمية وتوفير الرعاية لشعبيهما.

44 - وطلب من المقررة الخاصة أن توضح الكيفية التي تؤثر بها المتطلبات المرهقة والمعقدة المحيطة بالجزاءات الثانوية على قدرة مؤسسات الأعمال على دعم ثقافة إيجابية لحقوق الإنسان، بل وحتى على قدرتها على المشاركة في السوق العالمية.

45 - **السيد يانغ** شياوكون (الصين): قال إن وفد بلده يرحب بالاهتمام الذي أولي في التقرير لأثر التدابير القسرية الانفرادية على الحق في الصحة، وإنه يقدر قيام المقررة الخاصة بإنشاء منبر بحوث الجزاءات. وتسبب الجزاءات التي فرضتها الولايات المتحدة وبلدان غربية أخرى مشقة جسيمة في البلدان الخاضعة للجزاءات، بما في ذلك انتهاك الحق في الحياة والصحة. وأدى قانون قيصر، الذي اعتمدته الولايات المتحدة في عام 2019، إلى حرمان الشعب السوري من المساعدة الإنسانية، وأدت العقوبات الأحادية الجانب التي فرضتها الولايات المتحدة على جمهورية إيران الإسلامية إلى وقوع حوالي 13 000 حالة وفاة خلال جائحة كوفيد-19. وينبغي للدول التي تفرض تدابير قسرية انفرادية أن ترفعها فورا، وأن تعوض البلدان والشعوب المتضررة.

46 - **السيد مونيوز** (المراقب عن نظام مالطة ذي السيادة المستقلة): قال إن الإعفاءات الإنسانية من نظم الجزاءات أصبحت غير فعالة أو غير كفؤة بسبب عمليات التفتيش الجمركية المرهقة وإجراءات المصادرة الجمركية. وتواجه مساعي الوكالات الإنسانية مزيدا من التحديات بسبب الترتيبات الضريبية المعقدة التي تعوق تدفق الإمدادات والمعدات الطبية عبر الحدود، في حين تؤدي الإجراءات البيروقراطية للجمارك والمكوس إلى تأخير تسليم السلع الأساسية وزيادة تكلفة المعونة الإنسانية من خلال فرض الغرامات والعقوبات والرسوم. وسأل عن الاستراتيجيات والإجراءات التي تنفذها المقررة الخاصة للقضاء على الحواجز البيروقراطية والجمركية التي تعترض تقديم المساعدة الإنسانية.

47 - **السيدة دوهان** (المقررة الخاصة المعنية بالأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق الإنسان): قالت إن زيادة الوعي بالأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية أمر أساسي بالتأكيد. وقالت إنها تسعى جاهدةً إلى إعداد تقارير مفصلة للغاية، لأن الحقائق والأرقام تتحدث عن نفسها. وقالت إنها أنشأت وأطلقت أيضا منبر بحوث الجزاءات، الذي يستخدمه الناس بنشاط في جميع أنحاء العالم. بيد أنه من المهم أيضا جمع البيانات وتقييمها. وقالت إنها تعمل حاليا على تطوير أداة للرصد وتقييم الأثر لهذا الغرض، وتخطط لإجراء تجربة ميدانية للمنهجية في عام 2024.

48 - وقالت إن إمكانية اللجوء إلى العدالة تعدّ من أكبر التحديات المعاصرة في مواجهة حقوق الإنسان. ويواجه من تتم تسميته في إطار الجزاءات الانفرادية من الأشخاص أو الشركات حواجز متنوعة تعترض اللجوء إلى العدالة، من التشريعات التي يصعب فهمها إلى تكلفة أتعاب المحامين. ومع ذلك، يشكل الأفراد الذين لم تدرج أسماؤهم في القائمة مباشرة فئة أكبر بكثير، وهؤلاء ليس لهم أي سبيل للانتصاف على الإطلاق، سواء في المحاكم أو أمام هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان.

49 - وقالت إن إيصال المساعدة الإنسانية هو بالفعل تحد كبير. وفي حين أعربت عن ترحيبها بالاستثناءات الإنسانية، قالت إن تنفيذها يكاد يكون مستحيلا بسبب المتطلبات والقيود التي تفرضها أنظمة الجزاءات، بما في ذلك القيود المالية والقيود المتصلة بالإيصال والتأمين، والحاجة إلى تراخيص متعددة. ويتفاقم الوضع بسبب فرط امتثال مؤسسات الأعمال والمصارف.

50 - وقالت إنها، في تقريرها الأخير إلى مجلس حقوق الإنسان عن آثار التدابير القسرية الانفرادية على الحق في الصحة (A/HRC/54/23)، تلقي نظرة فاحصة على الشواغل المتعلقة بالصحة. وفيما يتعلق بالتعاون مع المكلفين بولايات أخرى في إطار الإجراءات الخاصة، قالت إنها تقوم بانتظام بدعوة المكلفين بولايات أخرى إلى الانضمام إلى بياناتها. وقد انضم 10 من المكلفين بولايات أخرى إلى البيان الصحفي الداعي إلى رفع القيود الناجمة عن الجزاءات الذي نشر بعد الزلزال الذي ضرب الجمهورية العربية السورية. وفيما يتعلق بأثر التدابير القسرية الانفرادية على النساء والأطفال، قالت إنها ستتناول هذه المسألة بصورة أكمل في تقرير مواضيعي مقبل.

51 - وقالت إنه قد تبيّن من الممارسة العملية أن التمييز الحالي بين الجزاءات القطاعية والجزاءات المحددة الأهداف لا معنى له. فالجزاءات المحددة الهدف المفروضة على مسؤول حكومي رفيع المستوى لها نتائج غير مباشرة على كامل القطاع الخاضع لسلطة المسؤول، والجزاءات التي تستهدف شركة تشكل مصدرا رئيسيا للإيرادات الحكومية تحرم الحكومة من الأموال التي كان يمكن استخدامها في الدعم الاجتماعي أو المشاريع الإنمائية. ويزداد اتّساع نطاق الجزاءات المحددة الهدف بسبب فرط الامتثال، فتكون النتيجة أن

الجزاءات التي توصف بأنها محددة الهدف تصبح شاملة في حقيقة الأمر.

52 - وقالت إنه بالإضافة إلى التوصيات التي سبق إدراجها في تقريرها والداعية إلى تجنب فرط الامتثال أو التخفيف من حدته، فإنها توصي بأن يولي أصحاب المصلحة مزيدا من الاهتمام للقواعد القانونية القائمة، مثل القواعد العرفية للعناية الواجبة، ومبادئ مسؤولية الدول والمنظمات الدولية، والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وقالت إنها بصدد وضع مبادئ توجيهية بشأن الجزاءات وفرط الامتثال وحقوق الإنسان، وإنها سترسل مشروع الوثيقة إلى الدول وأصحاب المصلحة الآخرين للتعليق عليها بمجرد الانتهاء من إعداده.

53 - وقالت إنه في حين أن الجزاءات لا تنطبق تقليديا على مجالات الرياضة والتعليم والثقافة، فإن هذا لا يكون هو الحال في كثير من الأحيان في الممارسة العملية، نتيجة لسياسات الدول وفرط الامتثال من جانب مؤسسات الأعمال. ويشكل تطبيق الجزاءات التي تمسّ الأشخاص في هذه الميادين تمييزا، وهو تصرّف لا أساس له في القانون الدولي.

54 - وأضافت أن الأمين العام، في "خطتنا المشتركة"، يتكلّم عن التعاون والتضامن والإنسانية المشتركة وسيادة القانون. وينبغي تطبيق هذه المبادئ في تسوية المنازعات بين الدول.

55 - وأشارت إلى أن الدافع الرئيسي وراء فرط الامتثال من جانب مؤسسات الأعمال يتمثل في عدم اليقين، الذي تغذّيه العوامل العديدة التي نوقشت في تقريرها. ومن الأسباب الأخرى عدم توافر الحماية لمؤسسات الأعمال المحظورة أو المقيدة أو مؤسسات الأعمال التي تواجه عقوبات جنائية أو مدنية. وحتى بعد التوصل إلى اتفاق تسوية، يمكن أن تصل الغرامات إلى بلايين الدولارات، مما يجبر بعض الشركات على إشهار إفلاسها.

56 - وتطرّقت إلى مسألة قبول المسؤولية المتساوية عن فرض الجزاءات الانفرادية، فقالت إنه في حالة الاتحاد الأوروبي، تسند الدول الأعضاء المسؤولية إلى الاتحاد الأوروبي. ويرى الاتحاد الأوروبي أن مؤسسات الأعمال هي المسؤولة، بينما تُلقي المؤسسات بالمسؤولية على الاتحاد الأوروبي. فباختصار، لا يتحمل أحد المسؤولية عن الجزاءات وآثارها. وفي الختام، كرّرت الإعراب عن استعدادها للتحاور.

57 - **السيد أروخو أغودو** (المقرر الخاص المعني بحق الإنسان في مياه الشرب المأمونة وحقه في خدمات الصرف الصحي): عرض تقريره عن المياه كأساس لضرورة السلام والتوأمة والتعاون (انظر A/78/253)، فقال إن نقص مياه الشرب يؤدي إلى معاناة الأسر وانعدام أمنها يوميا، والعمل المرهق للنساء والفتيات، وتآكل الثقة في المؤسسات على جميع المستويات. ومن بين الأشخاص البالغ عددهم بليونان الذين لا يضمنون الحصول على مياه شرب مأمونة، هناك كثيرون يعيشون في البلدان الـ 153 التي تتقاسم أحواض الأنهار والنظم الإيكولوجية المائية. وتقع على عاتق حكومات تلك البلدان مسؤولية جماعية عن ضمان حق الإنسان في مياه الشرب المأمونة وحقه في خدمات الصرف الصحي.

58 - وقال إن تغير المناخ يؤدي إلى تفاقم مخاطر الجفاف والفيضانات، مما يهدد حق ملايين الناس في الحياة، ويؤدي في نهاية المطاف إلى الهجرة الجماعية والعنف وزعزعة استقرار مناطق بأكملها. ويشجّع النهج التقليدي إزاء إدارة المياه، الذي تُعامل فيه المياه كمورد وطني، على التنافس والتنازع بين الشعوب المتجاورة. بل إن المياه تستخدم أحيانا كسلاح من أسلحة الحرب ضد السكان المدنيين أثناء النزاعات المسلحة، مما يشكل جريمة حرب بموجب القانون الدولي.

59 - وأشار إلى الأهمية الحيوية لاعتماد نُهُج تستند إلى حقوق الإنسان والنظم الإيكولوجية، بحيث يتم الابتعاد عن التنافس على الموارد والاتجاه نحو المسؤولية المشتركة عن الإدارة المستدامة للأحواض. وهذا ليس فقط متطلبا أخلاقيا وشرطا لإقامة العدل، بل هو أيضا ضرورة عالمية فيما يتعلق بالتصدي لتغير المناخ وتعزيز السلام والأمن والبقاء لملايين البشر. وعلاوة على ذلك، يجب أن تعزز هذه النُهُج المشاركة العامة العابرة للحدود، تماشيا مع القانون الدولي للمياه وقانون حقوق الإنسان. وفي حين أن هذه النُهُج وحدها لن تقضي على احتمالات اندلاع الحروب، فإنها ستساعد على منع نشوب النزاعات، وفتح المجال لتكوين منظورات للحلول، وتوطيد السلام والتعاون في حالات ما بعد النزاع.

60 - ودعا الدول التي تتقاسم الأحواض العابرة للحدود إلى التوقيع على اتفاقية حماية واستخدام المجاري المائية العابرة للحدود والبحيرات الدولية، وتعزيز إبرام الاتفاقات وإقامة المؤسسات على مستوى أحواض الأنهار. وينبغي لمجلس الأمن أن يعامل إدارة المياه العابرة للحدود بوصفها مفتاحا للسلام والأمن.

61 - وقال إن هناك عددا من المواثيق والمؤسسات العابرة للحدود في أفريقيا، بما في ذلك ما يتعلق منها ببحيرة تشاد وحوضي نهر السنغال ونهر النيجر. وتمثل لجنة نهر الميكونغ، بتوفيرها للمعلومات التقنية والمعلومات المتصلة بالمشاريع للعموم، دراسة حالة جديرة بالملاحظة في آسيا. وفي الوقت نفسه، توفر التوجيهات الإطارية بشأن المياه الصادرة عن الاتحاد الأوروبي قيادة دولية بخصوص تطوير المسؤولية المشتركة بين الدول. وتوجد قواعد ومبادئ وقوانين معمول بها في مواجهة التحدي المتمثل في إدارة المياه العابرة للحدود. غير أنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يوضح المفاهيم الأساسية وأن يعمل على وضع واجبات ملزمة وحمل الدول على تنفيذها على نحو فعّال.

62 - **السيد الخاقاني** (العراق): قال إن بناء السدود وغيرها من المشاريع المتعلقة بالمجاري المائية، مقرونا بالتوزيع غير العادل للموارد المائية، أدى إلى زيادة الملوحة. وتعني ندرة الموارد المائية عدم استخدام 60 في المائة من الأراضي الصالحة للزراعة. وهذا له أثر سلبي على النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي، ويؤثر سلبا على جميع جوانب حقوق الإنسان، ولا سيما في المناطق الريفية والزراعية. ويؤدي النزوح الناتج عن ذلك إلى آثار على الخصائص الديمغرافية في العراق، مما يولّد ضغطا كبيرا على قدرة المدن على تلبية احتياجات مواطنيها. وتساءل عن الكيفية التي يُنظر بها إلى مسألة تسليع المياه في القانون الدولي.

63 - **السيد شوكوريتسا** (كرواتيا): تكلم بصفته مندوبا للشباب، فقال إن الحصول على المياه النظيفة ومرافق الصرف الصحي المناسبة يؤدي دورا محوريا في تشكيل صحة الشباب ورفاههم، وتمكينهم من أن يعيشوا حياة أكثر صحة، وأن يتفوقوا في دراستهم، وأن يشاركوا بنشاط في مجتمعاتهم المحلية. كما أنه أمر بالغ الأهمية لتحقيق عدد من أهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك الأهداف المتعلقة بالحد من الفقر، وتحسين الصحة، والاستدامة البيئية، والنمو الاقتصادي. وسأل عن الإجراءات المحددة التي يمكن أن يتخذها الشباب في جميع أنحاء العالم لدعم تنفيذ التوصيات الواردة في التقرير.

64 - **السيدة زيليفانوف** (ممثلة الاتحاد الأوروبي، بصفته مراقباً): قالت إن عام 2023 يمثل نقطة تحول بشأن مسألة المياه، حيث ولّد مؤتمر الأمم المتحدة بشأن استعراض منتصف المدة الشامل لتنفيذ أهداف العقد الدولي للعمل، "الماء من أجل التنمية المستدامة"، 2018-2028، زخما والتزاما سياسيين كبيرين. والحصول على مياه وخدمات صرف صحي كافية ومأمونة ومقبولة ويمكن الحصول عليها وبأسعار معقولة حق من حقوق الإنسان.

65 - ورحبت بتركيز التقرير على إدارة المياه العابرة للحدود، وهو أمر حيوي في سياق مكافحة تغير المناخ. والاتحاد الأوروبي ملتزم بالعمل مع الأمم المتحدة وشركائها لتعزيز التعاون والدبلوماسية في مجال المياه في جميع أنحاء العالم.

66 - ومضت تقول إن الاتحاد الأوروبي يعمل على ضمان وجود مجتمع قادر على مقاومة مخاطر المياه وكفالة الأمن المائي للجميع بحلول عام 2050. ويستلزم تحقيق ذلك حماية النظم الإيكولوجية المائية وإصلاحها وتحقيق توازن عادل بين العرض والطلب من أجل تلبية الاحتياجات الحالية دون المساس بحقوق الأجيال المقبلة.

67 - وقالت إن للاتحاد الأوروبي سجلا طويلا في دعم التعاون في مجال المياه في أفريقيا وأمريكا اللاتينية ووسط آسيا، وهو يعمل مع شركائه لوضع وتنفيذ خطط للإدارة المتكاملة للموارد المائية، وتعزيز مؤسسات المياه العابرة للحدود، وتعزيز الروابط بين المياه والطاقة والمناخ.

68 - وسألت عن أفضل السبل التي يمكن بها للاتحاد الأوروبي والمنظمات الإقليمية الأخرى أن تدعم على أفضل وجه الإدارة والتعاون في ميدان المياه العابرة للحدود، ولا سيما في المناطق التي تكون فيها الموارد المائية شحيحة أو تتعرض لضغوط تغير المناخ.

69 - **السيد بيلمونت رولدان** (إسبانيا): قال إنه على الرغم من إحراز بعض التقدم نحو تحقيق الهدف 6 من أهداف التنمية المستدامة، لا يزال ملايين الأشخاص يفتقرون إلى مياه الشرب والصرف الصحي والنظافة الصحية. وكما ورد في التقرير، فإن الحق في المياه والصرف الصحي مرتبط بسلامة النظم الإيكولوجية المائية واستدامتها. والمقرر الخاص محق في أن تغير المناخ لا يعترف بالحدود وأن من الضروري حماية النظم الإيكولوجية من خلال التعاون على جميع المستويات. وقد وضعت إسبانيا هذا التركيز موضع التنفيذ بالاعتراف بالشخصية الاعتبارية لمار مينور، أكبر بحيرة مياه مالحة في أوروبا، مما يعزز ويوسع حقوق الأشخاص الذين يعيشون في المنطقة المتأثرة. وسأل المقرر الخاص عن العوامل التي تساعد على ضمان نجاح التعاون الإقليمي العابر للحدود.

70 - **السيد عبد الله** (بنغلاديش): قال إن حكومته تبذل جهودا مخلصة فيما يتعلق بالمياه والصرف الصحي. وفي الوقت الراهن، يحصل 99 في المائة من السكان على مياه الشرب المأمونة ويتمتع 88,8 في المائة منهم بخدمات الصرف الصحي المحسنة. وهناك خطة

قائمة لضمان الأمن المائي الطويل الأجل في مواجهة تغير المناخ، وتركز الحكومة على تقليل الاعتماد على المياه الجوفية من خلال زيادة استخدام المياه السطحية ومياه الأمطار.

71 - وطلب إلى المقرر الخاص أن يذكر أمثلة لأفضل الممارسات فيما يتعلق بضمان مشاركة المرأة مشاركة متساوية وعادلة. وطلب من المقرر الخاص أيضا أن يقترح سبلا لتشجيع التعاون بين بلدان الشمال وبلدان الجنوب فيما يتصل بتزويد بلدان الجنوب بالمساعدة المالية والتكنولوجية وبناء قدرتها على إعمال حقوق سكانها في المياه المأمونة وخدمات الصرف الصحي.

72 - **السيد أيديل** (تركيا): قال إن بلده يعلق أهمية قصوى على حقوق الإنسان، بما في ذلك الحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي. غير أن وفد بلده لا يستطيع أن يوافق على كثير من النتائج الواردة في تقرير المقرر الخاص ويرفض جميع الادعاءات التي لا أساس لها ضد تركيا. وأشار إلى أن القرار الذي نشأ عنه التكليف بإعداد التقرير (A/HRC/RES/51/19) لا يبرر إدراج مسائل المياه العابرة للحدود.

73 - وذكر أن الجمعية العامة، في قرارها 153/76، دعت المنظمات الإقليمية والدولية إلى أن تكمّل، وفقا لولاية كل منها، ما تبذله الدول من جهود من أجل الإعمال التدريجي لحق الإنسان في الحصول على مياه الشرب المأمونة وفي خدمات الصرف الصحي. ولذلك كان ينبغي للتقرير أن يجمع أمثلة لأفضل الممارسات من أجل تعزيز الإعمال التدريجي لحقوق الإنسان هذه بدلا من أن يخص بالذكر بلدانا معينة بدون مسوغ.

74 - وأضاف أن الفقرتين 28 و 83 من التقرير لا تعكسان الواقع على الأرض وتتضمنان انتقادا غير منصف لتركيا. وقد ادّعى التقرير أن مشروع جنوب شرق الأناضول يؤثر سلبا على حقوق الإنسان في مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي في بلدان المصب. والواقع أنه مشروع متكامل متعدد القطاعات مصمّم لتحقيق الغايات المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة. والأحرى بالمقرر الخاص أن يركز على كيفية تحسين إدارة المياه في بلدان المصب بدلا من انتقاد الدول التي تهدف إلى استخدام الموارد المائية المحدودة بكفاءة. وتركيا، بوصفها بلد منبع ومصب معاً، تعترف بحقوق والتزامات الدول المشاطئة وتبدي دائما استعدادها للانخراط في تعاون معقول وعلمي على الصعيد الثنائي.

75 - **السيد فينهولتس** (ألمانيا): قال إن بلده يرحب بما روعي في التقرير من تركيز على نقاط معينة، ولا سيما فكرة تطبيق نهج النظام الإيكولوجي ومنظور حقوق الإنسان على إدارة المياه من أجل منع نشوب النزاعات ومعالجتها. وطلب من المقرر الخاص أن يناقش التحديات الرئيسية التي يواجهها في جهوده الرامية إلى التمكين من اتّباع نهج قائم على حقوق الإنسان وتعزيز صحة النظم الإيكولوجية المائية.

76 - **السيد يانغ** شياوكون (الصين): قال إن المحيطات والبحار تربط البشرية معا كمجتمع ذي مستقبل مشترك. وهي تُشكِّل إرثا مشتركا للعالم بأسره، ويجب على الجميع حماية هذا الإرث. وأشار إلى أن الحكومة اليابانية، دون التشاور مع البلدان المجاورة وغيرها من أصحاب المصلحة، بدأت قسرا وعلى نحو انفرادي في تصريف المياه الملوثة من محطة فوكوشيما للطاقة النووية في البحر، مما يعرض حقوق الناس في البلدان الساحلية وما وراءها لخطر شديد. وأعرب العديد من أصحاب المصلحة، بمن فيهم السكان اليابانيون، عن اعتراضات قوية. وقد انقضى شهران تقريبا منذ أن بدأت اليابان في تصريف المياه الملوثة، ولكنها لم تتخذ بعد موقفا بناء أو تستجب بجدية للشواغل المشروعة للمجتمع الدولي.

77 - وذكر أنه ينبغي لليابان أن تتخلص من هذه المواد بطريقة مسؤولة، كما ينبغي للمجتمع الدولي أن يدعم إنشاء ترتيب رصد دولي دائم فعّال لضمان المشاركة المجدية لجميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك الدول المجاورة. وحث المقرر الخاص والهيئات الدولية ذات الصلة على مواصلة رصد الحالة.

78 - **السيد كوزمينكوف** (الاتحاد الروسي): قال إن وفده بلده يود أن يعرف لماذا قامت السلطات في كييف في نيسان/أبريل 2014، بينما يبدو الممثلون الأوكرانيون قلقين للغاية بشأن حقوق الإنسان لأولئك الذين يعيشون في جمهورية القرم، بفرض حصار مائي على شبه الجزيرة وقطع كل إمدادات المياه المستمدة من قناة شمال القرم، التي كانت توفر في السابق 85 في المائة من إمدادات المياه للسكان. وقد أدت هذه الأعمال الإجرامية إلى نقص في مياه الشرب في المناطق الشرقية من شبه الجزيرة وإلى صعوبات في القطاع الزراعي، فضلا عن خطر وقوع كارثة بيئية.

79 - وأضاف أنه من الواضح أن فرض الحصار المائي على القرم على هذا النحو الخبيث ينبغي أن يوصف بأنه انتهاك من جانب أوكرانيا لالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان. ويمثل هذا الحصار في الأساس عقاباً جماعياً لمن يعيشون في شبه الجزيرة على قيامهم بالتصويت بحرية في استفتاء أجري في امتثال تام لميثاق الأمم المتحدة وللحق في تقرير المصير المكرّس فيه. وقد دأب الاتحاد الروسي على

تسليط الضوء على هذا الانتهاك على أمل إدراجه في وثائق الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان، ولكن ذلك لم يحدث.

80 - **السيد وورث** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن استراتيجية بلده العالمية للمياه تسعى إلى تحسين الصحة والرخاء والاستقرار والقدرة على الصمود من خلال الإدارة المستدامة والمنصفة لموارد المياه، وتوفير مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي وإمكانية اتّباع ممارسات النظافة الصحية. والهدف هو تزويد 22 مليون شخص بإمكانية الحصول على مياه الشرب المأمونة والصرف الصحي بين عامي 2022 و 2027.

81 - وقال إنه ينبغي جعل خدمات المياه والصرف الصحي، بما في ذلك حفظ وإدارة موارد المياه العذبة والنظم الإيكولوجية المرتبطة بها، قادرة على التكيف مع المناخ. وعلاوة على ذلك، من المهم توقع النزاعات والأوضاع الهشّة المتصلة بالموارد المائية ومنعها والحد منها، وتعزيز المساواة في الحصول على مياه الشرب والصرف الصحي في البيئات المتضررة من النزاعات. وقال إن وفد بلده سيكون ممتنا لو قدّم المقرر الخاص أمثلة على دبلوماسية المياه الناجحة.

82 - **السيد الدهشان** (مصر): قال إن بلده أحاط علما بوجه خاص بالفقرات 27 و 28 و 42 من التقرير. وينبغي تطبيق مبادئ التضامن الوطني والقانون الدولي وحظر الإضرار بمصادر المياه فيما يتعلق بأزمة المياه. وتتطلب تلبية الحاجة الملحة إلى اتخاذ تدابير لدعم البلدان المتضررة تعاونا عابرا للحدود يستند إلى الإرادة السياسية والمفاوضات الفعّالة. وسأل المقرر الخاص عن التدابير التي يمكن اتخاذها لتحسين التعاون بين الدول بشأن ضمان الحق في الماء.

83 - **السيدة علوي** (المغرب): قالت إن بلدها عبأ إمداداته المائية التقليدية والسطحية والجوفية بكفاءة منذ الاستقلال بفضل سياسة مبتكرة واستباقية لإدارة الموارد المائية. والحق في الماء شرط مسبق للحياة الكريمة ولإعمال جميع حقوق الإنسان الأخرى. وفي تموز/يوليه 2023، نظم المغرب المؤتمر الدولي الثالث المعني بالمناخ والمياه، حول موضوع "إدارة الأحواض، مفتاح التكيف وتحقيق أهداف التنمية المستدامة".

84 - وقالت إنه ينبغي إيلاء اهتمام خاص للبلدان النامية، ولا سيما في مجالات المساعدة ونقل المعارف وبناء القدرات، من أجل مساعدتها على إعمال حقوقها في مياه الشرب المأمونة والصرف الصحي. وسألت عن تقييم المقرر الخاص للتعاون الدولي في هذا الصدد وعن الكيفية التي يمكن بها تعزيز هذا التعاون بدرجة أكبر.

85 - **السيد أونو** (اليابان): قال إن بعض التأكيدات التي قُدّمت أثناء جلسة التحاور بشأن تصريف المياه في البحر لم تعكس الحقائق. وقال إن بلده قام دوما بتزويد المجتمع الدولي بتفسيرات مفصلة وشفافة في هذا الصدد استنادا إلى الأدلة العلمية. وقد واصل القيام بذلك أثناء خضوعه لاستعراض الوكالة الدولية للطاقة الذرية، التي تتمتع بسلطة وضع وتكييف وتطبيق معايير السلامة الدولية في ميدان الطاقة النووية. ووفقا للوكالة، قدمت اليابان معلومات، وتشاورت مع أصحاب المصلحة في اليابان وفي الخارج، وتفاعلت مع بلدان أخرى لضمان الشفافية. وتتّخذ اليابان، وستظل تتّخذ، تدابير ممتثلة على نحو صارم لأحكام القانون الدولي ذات الصلة، مع إيلاء الاعتبار الواجب للممارسة الدولية.

86 - وأفاد بأن تصريف المياه المعالجة باستخدام النظام المتقدم لمعالجة السوائل بدأ في 21 آب/أغسطس 2023، وأنه يخضع للرصد من جانب حكومة اليابان، وشركة تيبكو المشغّلة للمحطة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية. ولم تظهر أي قراءات غير طبيعية نتيجة لذلك. وقد أكدت الوكالة الدولية للطاقة الذرية أن مستوى التريتيوم في المياه المصرّفة يقل عن العتبة المحددة في الضوابط التنظيمية. وستواصل اليابان تقديم المعلومات، بما في ذلك نتائج الرصد، إلى المجتمع الدولي ضمن الإطار الزمني المطلوب.

87 - **السيدة لوسي** (المراقبة عن نظام مالطة ذي السيادة المستقلة): قالت إنه من المؤلم ملاحظة أن 2,2 بليون شخص حول العالم ما زالوا يفتقرون إلى مياه الشرب النظيفة، وأن 4,2 بلايين شخص يفتقرون إلى خدمات الصرف الصحي المأمونة. وتسعى النهج الحديثة مثل مبادرة "Make Rights Real" إلى معالجة الأسباب الجذرية للقضية وإشراك أصحاب الحقوق في عمليات صنع القرار. وتقع هذه النُّهُج في صميم البرنامج الأقاليمي لنظام مالطة المعني بالمياه والصرف الصحي والنظافة الصحية في أوغندا ونيبال والهند.

88 - وذكرت أن معالجة مسألة النظافة الصحية أثناء فترة الطمث، ولا سيما في بلدان الجنوب، تشكل جزءا لا يتجزأ من العمل الإنساني والإنمائي للنظام. وللنساء والفتيات الحق في أن يعامَلن بكرامة واحترام في هذا الصدد، ولهذا السبب يزودهن النظام بالمعرفة في موضوع دورة الطمث والنظافة الصحية أثناء فترة الطمث، ويوفر لهن حيزا آمنا لطرح الأسئلة والمشاركة في النقاشات. وأشارت إلى أن ضمان النظافة المناسبة أثناء فترة الطمث يعزز الصحة وينهض بالمساواة بين الجنسين.

89 - **السيد أروخو أغودو** (المقرر الخاص المعني بحق الإنسان في مياه الشرب المأمونة وحقه في خدمات الصرف الصحي): قال إنه ممتن بصدق لمساهمات مختلف الوفود، سواء وافقت أو لم توافق على الاستنتاجات الواردة في تقريره. وقال إن دوره هو مساعدة الدول على الوفاء بمسؤولياتها، وهذا هو سبب حرصه دائما على مساعدة الأشخاص الأكثر تضررا أو الذين يواجهون أكبر الصعوبات. وقال إنه سيواصل العمل مع الدول لمناقشة الكيفية التي يمكنه بها المساهمة في إيجاد الحلول.

90 - ومضى يقول إنه طُلب منه مرارا وتكرارا في الأيام الأخيرة أن يبدي رأيه ويقدم توصياته بشأن الحالة في غزة وأثرها على حق الإنسان في مياه الشرب المأمونة وحقه في خدمات الصرف الصحي. وقال إنه يؤيد تأييداً تاماً المواقف التي عبّر عنها مؤخراً مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان والأمين العام. وقد وضع كلاهما نفسه مكان الإسرائيليين والفلسطينيين، ليس بدافع الحياد الدبلوماسي ولكن من أجل فهم الألم الذي يشعر به الجانبان، وعلى هذا الأساس، البحث عن حلول من شأنها أن تضع حدا لجنون الحرب والحلقة المفرغة من الكراهية والعنف.

91 - وأردف قائلاً إن الأمين العام أدان طرد اليهود من بلده، البرتغال. والمقرر الخاص، بوصفه إسبانيا، عليه واجب الاعتراف بطرد اليهود والمسلمين من بلده والتماس الصفح عن الذنب الذي يتحمله بصفته وريثا لأولئك الذين ارتكبوا ما كان سيُعترف به الآن كجريمة ضد الإنسانية.

92 - وأوصى بجعل المياه رمزا للسلام، مثل العَلم الأزرق للأمم المتحدة، بدلا من أن تكون سببا للحرب والكراهية والموت. ويجب ألا تستخدم المياه لإنزال عقوبة لاإنسانية وعشوائية بالسكان المدنيين، كما يحدث حاليا في غزة. وعلى مدى عقد ونصف، حرم الحصار الناس هناك من الوصول إلى الموارد الأساسية اللازمة لعيش حياة كريمة، بما في ذلك الموارد اللازمة لضمان حق الإنسان في مياه الشرب المأمونة وحقه في خدمات الصرف الصحي.

93 - وتابع قائلاً إنه في ظل كون طبقة مياه جوفية ملوثة ومملحة ومُستغلّة على نحو مفرط هي المصدر الوحيد للمياه في هذه الفترة، فإن 95 في المائة من المياه المتاحة لم تعد صالحة للشرب. وقد أدى القصف العشوائي للمرافق والبنى التحتية، إلى جانب الحصار الكامل المفروض على قطاع الطاقة، إلى انهيار شبكة الإمداد. ولا يمكن للمجتمع الدولي ولا ينبغي له أن يتسامح مع العقوبة اللاإنسانية والوحشية وغير القانونية التي يجري إنزالها حالياً بسكان غزة. ودعا جميع الدول إلى وضع حد للحرب في غزة وفقا للهدف الرئيسي للأمم المتحدة منذ تأسيسها: إنقاذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب.

94 - وفي ضوء دعوة الأمين العام إلى وقف فوري لإطلاق النار وإطلاق سراح الرهائن، دعا الدول الأعضاء إلى ضمان احترام حقوق الإنسان، بما في ذلك حق الإنسان في مياه الشرب المأمونة وحقه في خدمات الصرف الصحي، كوسيلة لكسر حلقة الانتقام والكراهية والعنف. وليس من شأن هذه الحلقة أن تُولِّد الأمن لإسرائيل ولا العدالة للشعب الفلسطيني، فهي لن تؤدي إلا إلى مزيد من الكراهية والعنف والموت. وقد حان الوقت لوضع حد للجنون.

95 - *تولى السيد غرونوالد (سلوفاكيا)، نائب الرئيس، رئاسة الجلسة*.

96 - **الرئيس:** دعا اللجنة إلى إجراء مناقشة عامة بشأن البند قيد النظر.

97 - **السيد ماتشادو مورينيو** (أوروغواي): قال إن الهدف الأساسي لتعزيز حقوق الإنسان هو ضمان كرامة الإنسان في أكمل صورها، بما في ذلك الحقوق التي يقوم عليها مختلف الاتفاقيات والاتفاقات التي أقرّها معظم الدول الأعضاء. غير أن هذه الأطر غير كافية دون بذل جهود وطنية ملموسة لتعزيز رفاه السكان. وعند السعي إلى تعزيز حقوق الإنسان، ينبغي للدول الأعضاء أن تعطي الأولوية للحوار والتعاون فيما بين الدول بدلا من المواجهة. ومن الحيوي التقيد بمبادئ العالمية والحياد والموضوعية وعدم الانتقائية، لأنها تضمن المصداقية والفعالية اللازمتين لخدمة مصالح المجتمع الدولي على نحو كاف.

98 - وقال إن كانون الأول/ديسمبر 2023 يصادف مرور 75 عاما على اعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي يضمن الحق في الحياة والحرية والأمن الشخصي. ولضمان التمتع الكامل بهذا الحق، ينبغي للدول أن تواصل الدعوة إلى وقف اختياري لاستخدام عقوبة الإعدام. وقال إن بلده، الذي ألغى عقوبة الإعدام في عام 1907، يعتبرها شكلا من أشكال العقوبة التي لا رجعة فيها ولا يمكن إصلاحها، مع وجود احتمال لحدوث خطأ قضائي. ولا يوجد دليل قاطع على فعالية عقوبة الإعدام في الحد من السلوك الإجرامي.

99 - وواصل قائلاً إنه ينبغي للّجنة أن تدين بشدة حالات الإعدام خارج نطاق القانون وأن تطلب من جميع الدول وضع حد لهذه الممارسة. وينبغي أن تستند مكافحة الإعدام خارج نطاق القانون إلى المنع والتحقيق والمساءلة، باستخدام منظوري النوع الجنساني والهوية

لتحليل طبيعة عمليات القتل، وأشكال الأذى والعنف، وعوامل الخطر وأوجه الضعف التي يواجهها بعض الأشخاص والجماعات.

100 - وأفاد بأن المادة 10 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان تنص على أن لكلِّ إنسان، على قدم المساواة التامة مع الآخرين، الحقُّ في أن تَنظر قضيتَه محكمةٌ مستقلَّةٌ ومحايدةٌ، نظرًا مُنصفًا وعلنيًّا، للفصل في حقوقه والتزاماته. ولذلك فإن احترام حقوق الإنسان وإقامة العدل مرتبطان ارتباطا وثيقا. وتعدّ نزاهة النظام القضائي، وكذلك استقلال المحاماة، من الشروط الأساسية لحماية حقوق الإنسان وسيادة القانون والحكم الرشيد والديمقراطية.

101 - واستطرد بقوله إنه ينبغي للّجنة أن تواصل العمل من أجل حماية وإعمال حقوق الإنسان للجميع، مع إيلاء اهتمام خاص للفئات الضعيفة. ومن الضروري أيضاً تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

102 - وقال إن السياق الدولي للأزمات والنزاعات المترابطة يُشكّل تهديدا لحقوق الناس من جميع الأعمار ويزيد من عدم المساواة بين الجنسين. كما أنه يؤدي إلى تدفقات هجرة لا يمكن كبحها ولا تستطيع المساعدة والتعاون الدوليان احتواءها. ويقع على عاتق بلدان المنشأ والعبور والمقصد واجب أساسي يتمثل في حماية حقوق الإنسان الواجبة للمهاجرين من خلال التشريعات والبرامج والسياسات.

103 - **السيد كووبا** (أوغندا): قال إن التحديات العالمية المتصاعدة التي تواجه السلام والاستقرار والأمن على الصعد الوطني والإقليمي والدولي تهدد صون حقوق الإنسان وحمايتها. وتقدّم بخالص تعازي وفد بلده لجميع ضحايا العنف والقمع العبثيين. ويشكل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ركيزة أساسية لدستور وسياسات وبرامج أوغندا، التي هي من الدول الموقعة على العديد من الصكوك الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، بما في ذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ويمكن لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان في بلده الانتصاف عن طريق المحاكم أو لجنة حقوق الإنسان الأوغندية، التي أنشئت في عام 1997 ومُنحت سلطات قضائية بموجب الدستور.

104 - ومضى يقول إن أوغندا تدعو إلى مبادئ الحياد والموضوعية وعدم الانتقائية وعدم التمييز، وترفض الكيل بمكيالين والتسييس. واحترام الحقوق والحريات الفردية ضروري للتنمية الوطنية وبلوغ أهداف التنمية المستدامة. وقال إن بلده يعمل مع أصحاب المصلحة والشركاء الرئيسيين لتنفيذ سياسات وبرامج شاملة للجميع تسهم في النمو الاقتصادي. والنهج الذي يتبعه بلده إزاء حقوق الإنسان هو احترام قيم الآخرين، وهو يتوقع من الآخرين أن يحترموا القيم المتجذرة بعمق في الثقافة الأوغندية.

105 - وقال إن أوغندا تؤمن بالحق في التنمية وتواصل إعطاء الأولوية للحقوق الاجتماعية - الاقتصادية، ولا سيما للفئات الضعيفة والمهمشة. وقال إن حكومته ملتزمة بالتعليم المرتكز على القيم الأساسية للأسرة والديمقراطية وحقوق الإنسان وسيادة القانون، وإنها تتعهد بالتعاون الوثيق مع شركائها لإعمال الحق الأساسي في التعلم مدى الحياة. بيد أن العديد من طالبي العلم يواجهون تحديات كبيرة في شكل عنف أو حملات جيدة التنظيم للترويج لممارسات دخيلة. وفي ضوء الأهمية القصوى لحماية الأطفال من سوء المعاملة، فإن أوغندا مصممة على تعزيز منع جميع الممارسات الضارة والإبلاغ عنها وإحالتها. وهي لا تزال ثابتة في التزامها بضمان تمتع جميع المواطنين بحقوق الإنسان والحريات الأساسية.

106 - **السيدة مباسوغو مانغي** (غينيا الاستوائية): قالت إنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يحتفل بالذكرى السنوية الخامسة والسبعين لاعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بمضاعفة جهوده لزيادة الوعي بأهمية الحرية والمساواة والعدالة لحماية كرامة الإنسان وتعزيز التطوّر الشخصي.

107 - وأشارت إلى أن غينيا الاستوائية احتفلت بمرور 55 عاما على استقلالها في 12 تشرين الأول/أكتوبر 2023. وقد اتسمت السنوات الإحدى عشرة الأولى من وجودها بانتهاكات منتظمة لحقوق الإنسان قوّضت مصداقية الهياكل السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، فعزلت البلد عن المجتمع الدولي وحرمت شعبه من أي أمل في الحرية والسلام والتقدم. وتغير هذا الوضع في 3 آب/أغسطس 1979، عندما بدأ الرئيس، تيودورو أوبيانغ نغويما مباسوغو، انتقالا سياسيا اشتمل على توخّي إجراء إصلاحات هيكلية لتعزيز وضمان احترام حقوق الإنسان على الصعيدين التشريعي والمؤسسي.

108 - ومضت تقول إن غينيا الاستوائية، وفقا لسياستها الوطنية بشأن التنمية والإدماج الاجتماعيين الشاملين للجميع، وتصميمها على تحقيق أهداف التنمية المستدامة، تدعم المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وعلى وجه التحديد، تم ترشيح نساء لمناصب رئيسية، مثل رئاسة مجلس الشيوخ ورئاسة الوزراء. وتُبذل جهود للنهوض بحقوق الأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة وغيرهم من الفئات الضعيفة من أجل تحسين حياة جميع المواطنين.

109 - وقالت إنه ينبغي تعزيز حقوق الإنسان وفقا لمبادئ العالمية والحياد والموضوعية وعدم الانتقائية، فضلا عن الحوار الدولي الحقيقي

والبنّاء. وأعرب عن تأكيد غينيا الاستوائية من جديد التزامها بسيادة كل دولة وسلامتها الإقليمية ووحدتها. وتؤدي آليات الأمم المتحدة دورا حيويا لأنها تشكل أساسا للتفاعل بين الدول. وقالت إن حكومتها ملتزمة بالنظم الدولية لحقوق الإنسان وإنها ستواصل الامتثال لمعايير الأمم المتحدة من أجل تعزيز حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم.

110 - **السيدة غيبريكيدان** (إريتريا): قالت إن العالم يتصارع مع أزمات على جبهات متعددة، بما في ذلك النزاعات، وارتفاع معدلات الفقر المدقع، والحرمان من الحقوق الأساسية. ويعزى ذلك جزئيا إلى مسار إنمائي ينطوي على تفاوت بين الدول المتقدمة والدول النامية، حيث تجد الدول النامية نفسها في وضع أسوأ بسبب الاستعمار والتهميش التاريخي.

111 - وأفادت بأنه من الحيوي معالجة التفاوتات العالمية، مثل استئثار شريحة الـ 1 في المائة الأغنى من الأفراد بحوالي نصف الثروة المولَّدة حديثا على مدى العقد السابق. وتحذّر المنظمات الإنمائية من ارتفاع غير مسبوق في التفاوت والفقر في العالم، في حين أن العديد من الدول تتأرجح على حافة الانهيار المالي، حيث يخصص أفقر البلدان من الأموال لسداد الديون للبلدان المتقدمة ما يكافئ أربعة أضعاف ما تخصّصه لتوفير الرعاية الصحية والخدمات الأساسية لسكانها.

112 - وقالت إنه يجب إنهاء فرض التدابير القسرية الانفرادية. ويدل الاستخدام المتزايد لهذه التدابير على تجاهل صارخ وقاس للمعاناة الإنسانية والحق الأساسي في التنمية. وعلاوة على ذلك، فإن هذه التدابير تعوق الوصول إلى الموارد الحيوية في أوقات الأزمات، في انتهاك مباشر لميثاق الأمم المتحدة، وهو ما يشكل خرقا صارخا للقانون الدولي ودليلا على التجاهل التام لمبدأ المساواة في السيادة بين الدول ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية.

113 - وأشارت إلى أن الحوار بين الدول، بما في ذلك داخل مؤسسات حقوق الإنسان، أصبح سياسيا بشكل متزايد. وإلقاء اللوم والنفاق يعوقان التقدم. وقد حان الوقت للتخلي عن تزكية النفس واعتماد نهج أكثر صراحة وتعاونا لتعزيز التفاعل القائم على الاحترام بين الدول. وينبغي لمؤسسات حقوق الإنسان أن تعمل على أساس المبادئ المكرسة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وأن تسعى إلى معالجة المظالم التاريخية التي أدت إلى تفاوتات صارخة بين البلدان. وينبغي لها أيضا أن تعزز الثقة والمصداقية من خلال تشجيع الحوار البناء والتعاون ومقاومة الاستغلال لأغراض سياسية.

114 - *استأنف السيد مارشيك (النمسا) رئاسة الجلسة.*

115 - **السيدة ليليزا** (ليسوتو): قالت إن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لا يزال يحدث تأثيرا معنويا وسياسيا وقانونيا. ومنذ اعتماده في عام 1948، أرسيت إلى حد كبير أساسيات تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، بما في ذلك مجموعة من القوانين والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، فضلا عن مؤسسات تعنى بتفسيرها ورصد الامتثال لها وتطبيقها على المسائل الجديدة والناشئة. وبغية تنفيذ أحكام الإعلان، فضلا عن التوصيات المقدمة إلى ليسوتو خلال الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل الخاص بها، أحرزت ليسوتو تقدما في مجال المساواة وعدم التمييز بإصدار قوانين تضمن المركز المتساوي للرجل والمرأة في مختلف البيئات.

116 - وقالت إنه ينبغي للدول أن تتعاون مع الآليات الخاصة لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وأن توجه دعوات دائمة إلى جميع المكلفين بولايات مواضيعية في إطار إجراءاتها الخاصة. وفي هذا السياق، زار أحد أعضاء آلية الخبراء المعنية بالحق في التنمية ليسوتو في كانون الثاني/يناير 2023 وجرت مناقشات بشأن النتائج في نيسان/أبريل وأيلول/سبتمبر من العام نفسه.

117 - وذكرت أن نظام الإبلاغ من قِبَل الدول الأطراف أداة هامة تسمح للدول بتقييم ما حققته وما يمكن القيام به من عمل إضافي لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وتشجع هذه العملية وتيسّر المشاركة العامة وتمحيص سياسات الدول وقوانينها وبرامجها. وقالت إن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان استعرضت تنفيذ ليسوتو للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في تموز/يوليه 2023، وإن بلدها بصدد تنفيذ الملاحظات الختامية للّجنة.

118 - وأفادت بأن حقوق الإنسان مترابطة ومتشابكة وغير قابلة للتجزئة، وينبغي التعامل معها بطريقة منصفة ومتساوية. ولذلك ينبغي للدول أن تمتنع عن التركيز على بعض الحقوق وتجاهل البعض الآخر، لأن ذلك يؤثر سلبا على فئات معينة. ولا تزال ليسوتو ملتزمة التزاما قويا بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان وستسعى جاهدة إلى النهوض بتنفيذه، ولا سيما من خلال بذل جهود ملموسة على الصعيد المحلي.

119 - **السيد بالعبيد** (اليمن): قال إن حكومته ملتزمة بالتمسك بالعهود والصكوك الدولية لحقوق الإنسان، فضلا عن التشريعات الوطنية. وقد اعتمد مجلس القيادة الرئاسي منذ تشكيله تدابير لاستعادة السلام والاستقرار في اليمن، بما في ذلك إجراء إصلاح شامل لهيكل حقوق الإنسان. وتحقيقا لهذه الغاية، نفّذ المجلس سياسات شفافة للمراجعة العامة، وأعاد تشكيل المجلس الأعلى للقضاء، وعين قضاة

جدد في المحكمة العليا. وتواصل حكومة اليمن التقيد بالهدنة الإنسانية وتسعى إلى تحقيق سلام شامل ومستدام يستند إلى نقاط مرجعية متفق عليها. وفي المقابل، ترفض المليشيات الحوثية تنفيذ بنود الهدنة. ومن المهم فتح المعابر بين جميع المدن اليمنية، وعلى وجه الخصوص رفع الحصار عن مدينة تعز. وتواصل الميليشيات شنّ هجماتها على المدنيين ومخيمات النازحين داخليا في مختلف المحافظات.

120 - وذكر أن نشاط الميليشيات يؤدي إلى تفاقم الحالة الإنسانية. وعلى المجتمع الدولي ممارسة الضغط على الميليشيات الحوثية لوقف ارتكاب انتهاكات حقوق الإنسان، واستهداف المنشآت والبنى التحتية الحيوية، وتجنيد الأطفال، واضطهاد الأقليات الدينية، واعتقال الأكاديميين والنشطاء، ومنع النساء من العمل. وفي الآونة الأخيرة، قامت السلطات الحوثية باعتقالات جماعية لمواطنين يمنيين كانوا يحتفلون بذكرى ثورة 26 أيلول/سبتمبر. ويجب على الميليشيات الالتزام بشروط الهدنة والتعاون مع الأمم المتحدة للتوصل إلى حل مستدام.

121 - وأفاد بأن جيش الاحتلال الإسرائيلي أخضع شعب غزة لعدوان همجي، مخلفا آلاف القتلى والجرحى من المدنيين، إلى جانب قطع إمدادات الكهرباء والنفط والوقود والأغذية. وتشكل الكارثة غير المسبوقة التي تتكشف فصولها نتيجة لذلك جريمة حرب وجريمة ضد الإنسانية. وفي الآونة الأخيرة، أدى القصف المتعمّد لأحد المستشفيات إلى جرح مئات المدنيين الأبرياء الذين كانوا يطلبون العلاج هناك. ويجب على المجتمع الدولي ومجلس الأمن والمنظمات الدولية حماية حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني. فهذه الجرائم تتنافى مع المبادئ المكرّسة في ميثاق الأمم المتحدة وفي القانون الدولي الإنساني.

122 - وقال إن وفد بلده يدعو المجتمع الدولي إلى إدانة استهداف وقتل المدنيين وانتهاكات قانون حقوق الإنسان، ويدعو إلى حماية المدنيين وإلى وقف فوري لإطلاق النار للسماح بوصول المساعدة الإنسانية إلى سكان غزة.

123 - **السيد لويمبا** (أنغولا): قال إن أنغولا تعزز في دستورها الحقوق والحريات الأساسية وتدافع عنها وتكفل احترامها وتنفيذها من جانب السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية. وأضاف أن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها شكّل جزءا من قصة أنغولا منذ حقبة كفاحها من أجل الاستقلال عن السيطرة الاستعمارية. وتستند استراتيجيتها في مجال حقوق الإنسان إلى المبدأ القائل بأن لكل شخص في العالم حقوقا وحريات، بغض النظر عن العرق أو النوع الجنساني أو الجنسية أو الدين أو أي خاصية أخرى.

124 - وعلى الصعيد الوطني، اتّخذت حكومة أنغولا خطوات مثل تعزيز إمكانية الحصول على الخدمات الصحية والتعليم والأرض والسكن، وتعزيز التثقيف في مجال حقوق الإنسان، وإشراك المؤسسات العامة والخاصة، وتعزيز الحوار مع المجتمع المدني. وأنشأت لجنة وطنية معنية بتنفيذ خطة المصالحة تخليدا لذكرى ضحايا النزاعات السياسية، وكلّفتها بتخليد ذكرى من لقوا حتفهم في النزاع بين عامي 1975 و 2002. وعلاوة على ذلك، أنشأت جائزة سنوية للكيانات والمنظمات والأشخاص الذين يدافعون عن حقوق الإنسان على الصعيد الوطني.

125 - وقالت إن أنغولا تمارس الدعوة من أجل تعزيز العالمية، والحق غير القابل للتصرف في تقرير المصير، والكرامة، وعدم التمييز، والمساواة، والإدماج الاجتماعي. ولذلك فإنها تشجع الدول الأعضاء على الدفاع عن حقوق الإنسان وتعزيزها على الصعيدين الوطني والدولي وعلى التوقيع والتصديق على الصكوك القانونية الدولية ذات الصلة.

126 - **السيد مونيوز** (المراقب عن نظام مالطة ذي السيادة المستقلة): قال إن نظام مالطة ذا السيادة المستقلة حافظ على مدى أكثر من 900 عام على كرامة الإنسان وساعد المحتاجين، بغض النظر عن خلفيتهم أو معتقدهم، من خلال عمله الطبي والاجتماعي والإنساني الواسع النطاق. وفي أعقاب الزلزال الذي ضرب المغرب في أيلول/سبتمبر 2023، قدم نظام مالطة ذو السيادة المستقلة وجبات عالية القيمة الغذائية، إلى جانب المؤن الأساسية وفرش الأسرّة ومستلزمات النظافة الشخصية، للأسر والمجتمعات المتضررة. وقد أولي اهتمام خاص لاحتياجات النساء اللائي حصلن على منتجات صحية.

127 - وأفاد بأن الرابطة الفرنسية التابعة لنظام مالطة تبرّعت بأكثر من 000 250 دولار لمؤسسة كاريتاس الدولية، مما عزز جهود الإغاثة الإنسانية. وهي تعمل حاليا في شراكة مع مؤسسة كاريتاس الدولية لتقديم المساعدة الغذائية المباشرة للسكان في المغرب، مع قيام أفرقة على الأرض بإجراء تقديرات آنية لتكييف جهود الإغاثة والاستجابة بفعالية لما يطرأ من تغيرات على صعيد الاحتياجات المجتمعية.

128 - واستشهد بقول البابا فرنسيس إن كل شخص مدعو للمساهمة، بشجاعة وتصميم وفقا لدوره أو دورها، في كفالة احترام الحقوق الأساسية لكل فرد، بمن في ذلك الأشخاص غير المرئيين أو الجوعى

والعطشى، أو العراة أو المرضى أو الغرباء أو السجناء، وأولئك الذين يعيشون على هامش المجتمع أو المستبعدين منه.

129 - **السيدة أولتمان** (المراقبة عن الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر): أعربت عن شعور الاتحاد وجمعياته الوطنية الـ 191 بالجزع إزاء تصاعد العنف والبؤس الإنساني في إسرائيل وغزة والضفة الغربية، بما في ذلك الهجوم على المستشفى الأهلي العربي. وقالت إن الشبكة ملتزمة بتوفير الإغاثة المنقذة للحياة لجميع الذين يعانون. ويجب أن تتاح للمنظمات الإنسانية إمكانية الوصول إلى الأماكن وأن توفّر لهم الحماية للقيام بذلك العمل.

130 - وأشارت إلى أن الهجرة تجربة إنسانية أساسية ولكنها معقّدة. وبينما يهاجر كثير من الناس بحثا عن الفرص، يضطر كثيرون آخرون إلى ترك منازلهم وأسرهم بسبب العنف والنزاع والإقصاء ومحدودية فرص الوصول إلى الخدمات الأساسية، وبشكل متزايد بسبب الكوارث المرتبطة بالمناخ. وقد شهد عام 2023 تضاعف عدد المهاجرين الذين عبروا فجوة دارين والبحر الأبيض المتوسط. ويُجبر عدد كبير جدا من المهاجرين على القيام برحلات طويلة وخطيرة ويواجهون سوء المعاملة والتمييز والافتقار إلى الخدمات الأساسية.

131 - وقالت إن للحكومات الحق في وضع سياساتها المتعلقة بالهجرة وإدارة حدودها، ولكن العديد منها لا يفي بالتزاماته بإنقاذ الأرواح، والحيلولة دون الوفيات والأضرار الجسيمة، وحماية حقوق الإنسان للمهاجرين وحفظ كرامتهم. وعلى الرغم من هذه الظروف المتزايدة الصعوبة، يقدم الاتحاد الحماية والمساعدة الإنسانية للمهاجرين والنازحين في بلدان المنشأ والعبور والمقصد، بغض النظر عن وضعهم القانوني أو خلفيتهم.

132 - وذكرت أنه يتعين على المجتمع الدولي أن يعمل بشكل جماعي من أجل إنقاذ الأرواح، بوسائل من بينها إعطاء الأولوية لعمليات البحث والإنقاذ والقيام بعمل تعاوني في إطارها؛ وضمان حصول جميع المهاجرين، بغض النظر عن وضعهم، على الخدمات الأساسية طوال رحلتهم؛ ووضع حد للأعمال التي تعرقل أو تجرّم الجهود الإنسانية لتوفير الحماية والمساعدة.

133 - **السيد ديل فالي بلانكو** (المراقب عن منظمة الشباب الدولية الأيبيرية - الأمريكية): قال إن التعاون الدولي بين الشباب أدى إلى تحقيق إنجازات هامة في السنوات الأخيرة بسبب الوجود القوي لقضايا الشباب في السياسة الوطنية والدولية. وقد ساعدت منظمته على خلق دورة من التعاون والإبداع المشترك فيما يتعلق بالخدمات، مستفيدة من المزايا النسبية التي تتمتع بها المؤسسات ذات الصلة عندما يعامل الشباب كعوامل للتغيير. وقدمت المنظمة، في جدول أعمالها الجديد للشباب، سلسلة من الأهداف والاستراتيجيات التي تخاطب مواضيع تشمل حقوق الإنسان والمواطنة والمصمّمة من أجل النهوض بجدول أعمال إقليمي للشباب يستند إلى حقوق الشباب والتنمية المستدامة. ويتمثل الهدف الرئيسي في تعزيز حقوق الشباب، مع التركيز على المشاركة والحماية والوقاية والرصد فيما يتعلق ببناء السلام.

134 - وأفاد بأن قيام الشباب بدورهم كبناة للسلام وإدماجهم في عمليات صنع القرار أمران أساسيان لحل النزاعات ومنع نشوبها. وتشكل الاتفاقية الإيبيرية - الأمريكية المتعلقة بحقوق الشباب وبروتوكولها الإضافي أداة هامة لإدماج هذه الحقوق في الأطر القانونية للبلدان الأيبيرية - الأمريكية. وقال إن منظمته تؤيد تنفيذ المعاهدة وزيادة سلطة منظمات الشباب الوطنية. وهي تؤيد أيضاً التقاطعية واتباع نهج قائم على الحقوق والأدلة إزاء إدارة السياسات العامة الشاملة.

135 - وأضاف أن منظمته تروج لرؤية مرتكزة على حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين والتنمية المستدامة، يعامل فيها الشباب بوصفهم أطرافا فاعلة رئيسية في عملية بناء السلام ويشجَّعون على المشاركة بنشاط في صنع القرار.

رُفعت الجلسة الساعة 13:05.